

للكران الجار يقبل حيوانا وعكسه يسير الساحر ويؤذك فابده الفرق بين السحر والحجزة والكرامة  
ان السحر يكون بمجاناة افعال واداء حتى ينزل ساحر ما يريد والكرامة لا تحصل اذ لم يكن بل بالقبول على السا  
لنفاق او اما الحجزة فتحتمل عن الكرامة بالتحدي ولا تظهر الا للرافعة من فاسق  
وقصة هاروت وماروت جات لسند حسن من حديث ابن عمر في مسند احمد خلافا لما نزع سليمان  
وقد ساق شيئا مرقا في النفس المسند فبلغت عشرين طريقا ومجملها ان الله رب العالمين  
في ملكين من الملائكة اختار لهما امرهما ان يحكما في الارض فنزل في صورة البشر وكما بالحد  
مدة ثم اختلفتا بامر الله فجلسا في بيوتهم يتكلمن ويخبرن بالظن والظن بالظن  
يعلم السحر فصار يقصدها من يطلب ذلك ليعلم منها ذلك وفيما قدع فاذك فلا ينطقان محضرة  
اخذ حتى يحذره فاذا امرت بما يدرك حتى يعلم منهما ما قص الله عنهما وسباني ما يتعلق بتعلمه  
واصله والقصاص ولقد انكر الكرام على انواعه في اجتناب السبع الموقفات والله اعلم  
**حديث** اتقوا ايثارا لاله الجاهل سباني الكلام عليه في قبحه ثم ارجع الى الامام وانه اعلم  
**حديث** اتقوا ايثارا لاله الجاهل قوله زله اهل الراهه الخطا في فعل الخطية التي يتعلمها الام  
والذنب قوله العنبة وزن المصنفة الحالة من الرجوع عن الشيء الذي يكون قد لاسه الانسان واليه  
**حديث** اتقوا دعوة الظالم وما يفتنوا الظلم لولا يدعو عليكم الظالمون وفيه تنبيه على المنع  
من جميع انواع الظلم قوله لا يضرك نون التوليد التقديرة وفيها اكا وبعددها والمعنى ساخذ  
لك الحق من ظلمك واعندي عليك قوله في الذي بعده فانها شارة قال الجوهري والسرارة  
واحدة السرار وهو ما يتطارد من النار وتلك الشر والواحدة شرته والله اعلم  
**حديث** اتقوا دعوة المظالم وروان كان كافر الى اخره بجانب علامة الصحة قوله حجابي  
ليس لها صراف يبرها ولا ماغ والمراذيل مضمولة وان كان عاصيا وليس المراد ان لله فقال  
حيا يا نجمة عن الناس وقوله فان ليس بينهما الا قال الطيبي هذا تعليل للانقاع وتمثيل للدعا  
كن يعرف ان السلطان منتظما فالانجى وقال ابن العربي الا انه وان كان مطلقا فهو مفيد الى  
الاخران الداعي على ثلاث مرات امان يجعله ما طالب واما ان يدخله افضل منه واما ان  
يدفع عنه من السوء مثله وهكذا كما في مطلق قوله تعالى من نجيب المضمر اذا دعا  
بقوله فليكن من اتدعون اليه ان ساءوا الله اعلم  
**حديث** اتقوا افراسة المؤمن قوله في الكبريت حريب قوله فواسه المؤمن بكسر الفاء في  
الصالح والافراسة بالكسر لاسم من قولك تفرست فيه خيرا وهو يتفرس اي يثبت وينظر  
ويقو منه رجل فارس من النظر انتهى وفيها بعضهم اهل الافراس على ما في ضرب الناس بعضهم

بانا

بانا كما شقفة القين ومعاينة الغيب اي ليست بشك ولا ظن ولا وهم وانما يعلم هو هي ويعتقهم بانها سوط  
انزل رخت في قلبه فاذكر بها احوالي ونور الله في خواص الامان وقال بعضهم من غنى بصرة عن الحمار واسك  
نفسه عن الشهوات من حلال وغيره وعبر باطنه بدوام الحلا فتهله وعن ظاهره اتباع السنة ونحو ذلك الخلال  
للقوي على عبادته لم يخط فراسته وقال ابن السكيت في الطبقات قال الربيع بن سليمان كنت عند الشافعي  
اذا جاء رجل برقعة ففجرها ووقع فيها ثمضي الرجل وتبعته الى باب المسجد فقلت والله لا تقوتني  
فتب الشافعي فاخذت الرقعة من يده فوجدت فيها **سئل** الحق المكي هل في ترار **وقصة** مشائخ الفقه  
فاذا قد وقع الشافعي **فقلت** معاذ الله ان يذهب النبي **سئل** تلاميذ من حله  
قال الربيع فانكرت علي الشافعي ان لفتي يحدث بمثل هذا فقلت يا ابا عبد الله لفتي مثل هذا كذا هذا  
الشاب فقال لي يا ابا محمد هذا رجل اشقي قد عرس في هذا الشهر يعني شهر رمضان وهو حدث السن  
فما زال عليه جناح ان يرضى او يقبل من غير وفيه فافسده لهدا **قال الربيع** فقلت الشاب فسألته  
عن حاله فذكر لي مثل ما قال الشافعي فمارت فراسة احسن منها **وقال** في اركانها لاله الفراسة زعلان  
ما وقع له الله في قلوب اوليائه فيعلمون بعض احوال الناس بنوع من اكرامات وامانة القطن والحس  
وهو ما له عليه هذا الحديث اتقوا افراسة المؤمن فانه يتفرق بين الله تعالى والثاني نوع يتعلم  
بالدليل والنجار والحلي والاعلاق **وقال** في المصباح فراسة بالكسر والقحاحة ونقوست فيما عجز  
ونقوته بالظن الصليب ومنه اتقوا افراسة المؤمن والله اعلم  
**حديث** اتقوا حاش الشفاق في التجايرة وفيه انه ينبغي ان توثق النساء في ما يتبعن جمع محشة وهي  
الدبر قال الازهرى وقال ايضا السمين المهم له كنى بالحاش عن الادراك كما يكنى بالمشوش عن واصلح  
الفاطية ومنه حديث ابن مسعود دعوا حاش الساعك حرام ومنه حديث جابر رضي عن ائمان الناس  
في حشوشين اي في اديارهن انتهى وائمان الرجل حليلته في دبرها حرام ولا حذفته وتبع منه  
الفاطر فان عاد بعد المنع عزروا الله اعلم  
**حديث** اتقوا هذه المتراج يعني الحاروب واحدها منج قال في الدرر وهي الحاروب اي اجتمع الحاروب  
في المساحد والوقوف فيها قال الشيخنا ومن خطه فقلت ان في ما حفي كون الحاروب في المسجد بدعة  
وطن الله كان في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم في رعيته وحرمت في رمانه فطرح في ولا في زمان  
الحق الاربعة من بعدهم اي اخر المائة الاولى والآخر حث او المائة الثانية مع ورود الحديث  
بالنهي عن التجايرة وانه من يمان الكتابين وان التجايرة في المسجد من اشراف الساعة قال الشيخنا  
قال الرزقي كره بعض السلف التجايرة في الحاروب في المسجد قال السائل من من احمر اوله سر كان في هذه  
الصلاة هذه الحاروب اخبره عبد الرزاق وفي مصنف عبد الرزاق عن الحسن انه صلى واعتزل

حديث